

## وزارة المالية

قرار رقم ٨٧٣ لسنة ٢٠٠٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون

رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون ضريبة الدمة :

وعلى القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الضرائب على الدخل وتعديلاته :

وبناء على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل بعض دوائر لجان الطعن بمصلحة الضرائب بوزارة المالية ،

على النحو التالي :

لجان طعن ضرائب محافظة الشرقية :

١ - لجنة طعن ضرائب الزقازيق « الدائرة الثانية » :

- السيد / حسن محمد على نوفل ..... رئيساً بالندب

- السيد / ماجد عبد الرحمن سيد أحمد ..... عضواً

- السيد / محمود محمد عبد القادر عبد الفتاح ..... عضواً

٢ - لجنة طعن ضرائب الزقازيق « الدائرة الثالثة » :

- السيد / كمال حامد مرزوق أبواللليل ..... رئيساً بالندب

- السيد / محمد صلاح عبد الحميد سليمان ..... عضواً

- السيد / محمد صبرى السيد موسى ..... عضواً

٣ - لجنة طعن ضرائب الزقازيق «الدائرة الرابعة» :

- السيد / محمد مسعد توفيق عثمان ..... رئيساً بالندب

- السيد / صبرى عبد السيد سيد ..... عضواً

- السيد / حسينى السيد عبد العاطى ..... عضواً

٤ - لجنة طعن ضرائب الزقازيق «الدائرة الخامسة» :

- السيدة / سهير محمد عمر الصبو ..... رئيساً

- السيد / مصطفى محمد أحمد عبد الله ..... عضواً

- السيد / أحمد محمد عطية إسماعيل ..... عضواً

٥ - لجنة طعن ضرائب الزقازيق «الدائرة السابعة» :

- السيد / هاشم السيد إبراهيم ..... رئيساً بالندب

- السيد / أحمد محمد محمد عبد الدايم ..... عضواً

- السيد / عبد الله سليمان على ..... عضواً

٦ - لجنة طعن ضرائب ديرب نجم :

- السيد / محمد نصر الدين على عوض ..... رئيساً بالندب

- السيد / أحمد وصفى على رضا ..... عضواً

- السيد / صلاح عبد العزيز محمد دبل ..... عضواً

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠/٦/٢٠٠٤

وزير المالية

دكتور / محدث حسانين